JURISPRUDENCE.ma

T.C, 01/10/2018, 123

JURISPRUDENCE.ma

Ref 21983	Juridiction Tribunal de commerce	Pays/Ville Maroc / Casablanca	N° de décision 123
Date de décision 01/10/2018	N° de dossier 113/8315/2018	Type de décision Jugement	Chambre
Abstract			
Thème		Mots clés L'ouverture de la procédure de sauvegarde, Conditions	
Base légale Article(s): 561 - Loi n° 15-95 formant code de commerce promulguée par le dahir n° 1-96-83 du 15 Rabii I 1417 (1 Aout 1996)		Source Non publiée	

Résumé en arabe

وحيث تنص المادة 560 من مدونة التجارة أن مسطرة الإنقاذ تستهدف تمكين المقاولة من تجاوز صعوباتها ، وذلك من أجل ضمان استمرارية نشاطها ، والحصول على مناصب الشغل بها ، وتسديد خصومها. وحيث إنه تأسيسا على ذلك يشترط للاستجابة لطلب فتح مسطرة الإنقاذ طبقا للمادة 561 من مدونة التجارة :

- أن يقدم الطلب من مقاولة غير متوقفة عن الدفع.
- وأن تعاني هذه المقاولة من صعوبات ليس بمقدورها تجاوزها.
- وأن يكون من شأن تلك الصعوبات أن تؤدي بها في أجل قريب إلى التوقف عن الدفع.
- وضرورة تقديم رئيس المقاولة ، بالإضافة إلى الوثائق في المادة 577 من مدونة التجارة ، مشروع مخطط الإنقاذ طبقا للمادة 562 من نفس القانون.
- وحيث إنه بالإطلاع على وثائق الملف ، يتضح أن رئيس المقاولة قد أدلى بالوثائق المتطلبة في المادة 577 من مدونة التجارة ، وبمشروع مخطط الإنقاذ أكد من خلاله أن المساهمون اعتمدوا على مقاولة عقارية جديدة من خلال مشاريع تحترم :
- إقامة المشاريع على أراضي خالية من أي قيود إدارية. استكمال أشغال مشروع ابن بطوطة بطنجة. المشروع العقاري ازدهار

JURISPRUDENCE.ma

بمراكش.

- وبرمجة الأشغال المتبقية من المشروع العقاري للخيايطة في 2019-2020.

وحيث أكد رئيس المقاولة في مخطط الإنقاذ بخصوص الوضعية الحالية المالية المتوقعة ، وخطة أداء الالتزامات ، والخصوم ، يخضع من حيث نجاحه لشرطين ، أولهما انخفاض كبير في الديون المالية للشركة ، من خلال قبول البنوك لمقترح شراء عقارات الشركة مقابل نقص مديونيتها ، مما سيؤدي إلى نقص كبير في وزن المصاريف المالية التي تؤديها الشركة في خدمة الديون المصرفية ، ثم من جهة أخرى بدل جميع الدائنين لبادرة ترتكز على التخلي الجزئي عن ديونهم.

وحيث يتبين عقب مناقشة القصية في غرفة المشورة ، أن الأزمة المالية للشركة تعود إلى بناء مشروع ابن بطوطة.

وحيث إنه لا دليل ضمن وثائق الملف على توقف الشركة على الدفع ، مما يجعل طلب إخضاع المدعية لمسطرة الإنقاذ مبررا.

Texte intégral